

# 37811 - حكم الاستخلاف في الصلاة وكيفيته - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا حدث الإمام في الصلاة كيف يكون خروجه حتى يحل محله إمام آخر؟ أم يكمل الصلاة؟ أم يعيد؟ ثم لم يكن هناك من هو أهل لمن يخلفه. فكيف يكون التوجيه - [00:00:00](#)

نعم أعد إذا حدث الإمام في الصلاة. مم. كيف يكون خروجه؟ حتى يحل محله إمام آخر أن يكمل الصلاة أم يعيد يتصرف تصرفاً آخر علماً بأنه ليس هناك من يخلفه ويكون كفناً للإمامة - [00:00:15](#)

إذا أهلكنا الصلاة يقطعها. مم. ويقول لهم انتظروا لي ويذهب ويتوضأ ثم يسمع إلى الصلاة من أولها. من أولها. يستأنفها من أولها أما إذا كان هناك من يقوم مقامه فإن يقول تقدم له الآن - [00:00:36](#)

حتى يكمل بهم الصلاة ولما طعن عمر رضي الله عنه مقدماً صلى بالناس رضي الله عنه المقصود أنه إذا حدث الصلاة يقطعها ولا يكملها ويقدم من يصلي بالناس ويكمل به من تيسر والا فإنهم ينتظرونه ثم يعود ويستأنف بهم الصلاة - [00:00:49](#)